

التجيئات للأخوات المصليات

جمعها وكتبها
أحد طلبة العلم



فسح وزارة الاعلام رقم ٥٨٣٥

ـ ١٤١٢ / ٨ / ١٣

حقوق الطبع محفوظه

توزيع

مركز المداد بالرياض

الروابي

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاه والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد ،،،
ففي رمضان عام ١٤١١ هـ ، جمعت هذه التوجيهات
للأخوات المسلمات المصليات في بيت الله عز وجل بياناً
للأخطاء التي تقع منهن وتذكيراً لهن عما يغفلن عنه من
الأمور رزقنا الله وإياهن حسن العمل وقبوله .

(١) حجاب المرأة المسلمة :

المرأة كلها عورة خارج الصلاة فلا يحل لها أن تبدي شيئاً من جسمها لغير محارمها فيجب عليها أن تستر وجهها ويديها وقدميها وجميع أجزاء بدنها وهذا هو الحجاب الذي أمرت المرأة به قال تعالى «يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدئن علبي من

جلايين ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين» الأحزاب ٥٩
— وهو كرامة المرأة وحصتها من كل شيطان ويتاكد تستر
المرأة اذا خرجت من المسجد فمن النساء من تظهر يديها
أو قدميها وربما وجهها أثناء ذلك وهذا فيه مخالفة لأمر الله
ورسوله ﷺ قالت عائشة رضي الله عنها : «كان النساء
النساء يصلين مع رسول الله ﷺ ثم ينصرفن متلفعات
بمروطهن ما يعرفن من الغلس» متفق عليه .

(٢) عورة المرأة داخل الصلاة :

(كل المرأة عورة في الصلاة إلا وجهها وفي كفيها
وقدميها خلاف ، وذلك كله حيث لا يراها رجل غير محظوظ
لها فإن كان يراها رجل غير محظوظ لها وجب عليها سترها كما
يجب عليها سترها خارج الصلاة .

قال رسول الله ﷺ : (لا يقبل الله صلاة حائض -
أى من بلغت المحيض الا بخمار)^(١) رواه الحمسة .

وقد سئل الشيخ محمد الصالح العثيمين عن حكم
ظهور القدمين والكفين للمرأة في الصلاة مع العلم أنها
ليست أمام رجال ولكن في البيت؟ فأجاب بقوله :
المشهور من مذهب الخنابلة رحمهم الله أن المرأة البالغة
الحرة كلها عورة في الصلاة إلا وجهها وعلى هذا فلا يحل
 لها أن تكشف كفيها وقدميها وذهب كثير من أهل العلم
 إلى جواز كشف المرأة كفيها وقدميها، والاحتياط أن تتحرر
 المرأة من ذلك لكن لو فرض أن امرأة فعلت ثم جاءت
 تستفتني فإن الإنسان لا يجرؤ أن يأمرها بالاعادة^(٢) .

(١) من كلام الشيخ صالح الغوزان في كتاب تبيهات على أحكام تحصن

بالمؤمنات ص ٢٧ .

(٢) فلوى المرأة ص ٢٨ .

(٣) تحريم استعمال الطيب للمرأة المصلية في المسجد.

يجب على المرأة أن تجتنب الطيب اذا خرجت إلى المسجد لقوله عليه السلام : (لَا تُنْعِنُوا إِمَاءَ مَسَاجِدَ اللَّهِ وَلَا يُخْرِجُنَّ تَفَلَّاتٍ) رواه أحمد وأبو داود . ومعنى (تفلات) أي غير متطيبات .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله عليه السلام : (أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهدن معنا العشاء الآخرة) رواه مسلم وأبو داود والنسائي . وروى مسلم من حديث زينب امرأة ابن مسعود : (إذا شهدت إحداكن المسجد فلا تمس طيباً) .

قال الامام الشوكاني^(١) فيه دليل على أن خروج النساء إلى المساجد إنما يجوز إذا لم يصحب ذلك ما فيه فتنة وما

(١) نيل الأوطار ج ٣ ص ١٤٠ - ١٤١ .

هو في تحريك الفتنة نحو البخور . وقال : قد حصل من الأحاديث أن الإذن للنساء من الرجال إلى المساجد إذا لم يكن في خروجهن ما يدعو إلى الفتنة من طيب أو حلبي أو أي زينة انتهى ^(١) .

وقال الشيخ صالح الفوزان وفقه الله : (وبهذه المناسبة أود أن أنبئ لأمر يتعلق ببعض النساء اللاتي يحضرن إلى المساجد خلال شهر رمضان يحضرن معهن مبخرة وعدواً ويتبخرن بها وهن في المسجد فتعلق الرائحة بهن فإذا خرجن للسوق وجد بهن أثر الطيب وهذا خلاف المشروع في حقهن ^(٢) .

واقرئي أختي المسلمة هذا الحديث عن عبد الرحمن بن الحارث بن أبي عبيد عن جده قال :

(١) من كتاب تبيهات بأحكام تختص بالمؤمنات .

(٢) من كلام الشيخ صالح الفوزان في كتاب نور على الرب ج ٢ ص

خرجت مع أبي هريرة من المسجد ضحى فلقيتنا امرأة بها من العطر شيء لم أجده بأنفني مثله قط ، فقال لها أبو هريرة : عليك السلام ، فقالت وعليك ، قال : فأين تریدين؟ قالت : المسجد . قال : ولأي شيء تعطيبت بهذا الطيب؟ قالت : للمسجد ، قال: الله؟ قالت : الله؟ قال : الله؟ قالت : الله . قال : فإن ، حبي أبا القاسم أخبرني : (أنه لا تقبل لامرأة صلاة تعطيب بطيب لغير زوجها ، حتى تغتسل غسلها من الجنابة) فاذهبي فاغتسل منه ، ثم ارجعني فصلي) رواه النسائي^(١) .

(٤) ترك الزينة والحلبي :

على المرأة أن لا تخرج متنزنة بالثياب والحلبي . قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : (لو أن رسول الله ﷺ

(١) انظر إلى السلسلة الصحيحة رقم (٣) ج ١ .

رأى من النساء ما رأينا لمنعهن من المسجد كما منعت بنو إسرائيل نساءها). متفق عليها.

قال الإمام الشوكاني في نيل الأوطار^(١) على قول عائشة : (لو رأى ما رأينا) يعني من حسن الملابس والطيب والزينة والتبرج . وإنما كان النساء يخرجن في المرط والأكسية والشعولات الغلاظ . وقال الإمام ابن الجوزي رحمه الله ينبغي للمرأة أن تخدر من الخروج مهما أمكنها إن سلمت في نفسها لم يسلم الناس منها . فإذا اضطررت إلى الخروج خرجت بإذن زوجها في هيئة رثة وجعلت طريقها في الموضع الخالية دون الشوارع والأسواق ، واحترزت من سماع صوتها ومشت في جانب الطريق لا في وسطه انتهى^(٢) .

(١) نيل الأوطار ج ٣ ص ١٤٠ ، ١٤١ .

(٢) من كتاب تبييات بأحكام تختص بالمؤمنات .

(٥) صفوف النساء :

إن كانت المرأة وحدها صفت وحدها خلف الرجال
ل الحديث أنس رضي الله عنه حين صلى بهم رسول الله ﷺ
قال : (قمت أنا واليتم وراءه وقامت العجوز من ورائنا)
رواه الجماعة إلا ابن ماجه .

وعنه : (صلیت أنا واليتم في يتنا خلف النبي ﷺ
وأمي خلفنا - أم سليم -) . رواه البخاري .

وإن كان الحضور من النساء أكثر من واحدة فإنهن
يقدمن صفا أو صفوفا خلف الرجال لأنه ﷺ كان يجعل
الرجال قدام والغلمان خلفهم والنساء خلف الغلمان . رواه
أحمد .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ :
(خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها ، وخير صفوف

النساء آخرها وشرها أولاً) رواه الجماعة إلا البخاري . ففي الحديثين دليل على أن النساء يكن صفوفاً خلف الرجال ولا يصلين متفرقات إذا صلين خلف الرجال سواء كانت صلاة فريضة أو صلاة تراويح^(١) . وما يلاحظ على الأخوات المصليات \geq أن المرأة تصلي في صف وحدها أو معها أخرى فقط.

قال الشيخ محمد الصالح العثيمين : (وما يجب التنبية له أن بعض النسوة اذا خرجن للصلاة في المساجد مع الجماعة فإن البعض منهن يصلين منفردات خلف الصف وهذا خلاف السنة لقوله ﷺ : (خير صفوف النساء آخرها...) فتبيين بذلك أن النساء صفوفاً كما قال عليه الصلاة والسلام : (لا صلاة لنفرد خلف الصف)^(٢) .

(١) من كتاب تبيينات بأحكام تحنن المؤمنات .

(٢) فلوى المرأة المسلمة ص ٣١ .

(٦) الصُّفَّ الْأَفْضَلُ لِلنِّسَاءِ :

قال رسول الله ﷺ : (خَيْرُ صَفَوْفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْهَا) رواه الجماعة إلا البخاري .

حمل العلماء رحمة الله هذا الحديث على ما إذا عدم الفاصل بين الرجال والنساء ، أما إذا وجد ساتر وفاصل فإن الأفضلية تكون للصف الأول في حقهن وهو اختيار الشيخ محمد الصالح العثيمين وفقه الله ^(١) .

وسائل الشيخ عبد الله الجبرين عن هذه المسألة فقال وفقه الله : (يظهر أن السبب في كون خير صفوف النساء آخرها هو بعده عن الرجال فإن المرأة كلما كانت أبعد عنهم كان ذلك أصين لها وأحفظ لعرضها وأبعد لها عن الميل إلى الفاحشة لكن إذا كان مصلى النساء بعيداً عن

(١) راجع شريط المرأة المسلمة للشيخ - محاضرو ألقاها في كلية الشريعة بالرياض .

الرجال ومفصولاً بمحاجز من جدار أو سترة منيعة وإنما يعتمدن في متابعة الإمام على المكبر فإن الراجح فضل الصف الأول لتقديمه وقربه من القبلة^(١).

(٧) تسوية الصفوف :

بعض النساء لا تهم بتسوية الصف فقد روى البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (سروا صفوكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة) فاحرصي أختي المسلمة على تسوية الصف.

(٨) عدم إتمام النساء لصلاة الفرض :

بعض النساء إذا دخلت مع الإمام وقد فاتها من الصلاة ركعة أو ركعتان ، فإنها تسلم مع الإمام ولا تقضى ما فاتها .

(١) فلوى المرأة ص ٣٢ ، ٣٤ .

وهذا غالباً ما يكون في رمضان إذا جاءت لصلاة التراويح، والصواب في ذلك أن تتم مافاتها مع الإمام لقول النبي عليه السلام : (... وما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا) وفي رواية (فأقضوا).

وهذا عام في الرجال والنساء. فعل المرأة إذا دخلت وقد فاتتها ركعة من الصلاة أو أكثر ، أن تنتظر حتى يتم الإمام سلامه ثم تقوم فتقضى مافاتها وبهذا تم لها صلاتها^(١).

وهذا ناتج عن الجهل بالأحكام الشرعية أو الجهل كذلك بكيفية القضاء .

(٩) كيف تقضي المرأة الصلاة الفائضة :

إذا أدركت المرأة مع الإمام ثلات ركعات فإنها تقوم وتأنى برابعة ثم تسلم وإذا أدركت مع الإمام ركعتين فإنها

(١) انظر مخالفات رمضان للشيخ عبد العزيز السدحان ص ٥٦.

تقوم وتأتي برکعتين - ثالثة ورابعة - وتسلم وإذا أدركت مع الإمام ركعة واحدة فإنها تقوم فتأتي بأخرى ثم تجلس للتشهد ثم تقوم وتأتي برکعتين ثم تجلس للتشهد وتسلم وبهذا تم صلاتها .

أما إذا لم تدرك مع الإمام ركعة فإنها تصلي بعد سلام الإمام أربع ركعات ... ولتعلم الأخت المسلمة أن الركعة لا تدرك إلا بأدراك الركوع .

(١٠) المضايق والزحام في الصلاة :

تضائق بعض النساء ببعضها بحجة تحقيق التراص وسد الفرج مما يضائق بعض المصليات ، وقد سئل الشيخ محمد الصالح العثيمين وفقه الله عن : ما هو الأصح في تسوية الصفوف ؟ هل هو مساواة الأقدام برؤس الأصابع فقط ؟ أم بمحاذاة الكعبين ؟ وهل من السنة الصاق القدم بقدم المجاور في الصف ؟ فأجاب بقوله :

الصحيح أن المعتمد في تسوية الصاف محاذاة الكعبين بعضهما بعضاً لرأس الأصابع، وذلك لأن البدن مركب على الكعب، والأصابع تختلف الأقدام فيها، فقدم طويل وآخر صغير، فلا يمكن ضبط التساوى إلا بالكعبين، وأما إلصاق الكعبين بعضهما بعض فلا شك أنه وارد عن الصحابة رضي الله عنهم، فإنهم كانوا يسرون الصفوف بإلصاق الكعبين بعضهما بعض، أي : أن كل واحد يلصق كعبه بكعب صاحبه لتحقيق المساواة فقط، وليس معنى ذلك أنه يلزم هذا الإلصاق ويبقى ملاصقاً له في جميع الصلاة.

ومن الغلو في هذه المسألة ما يفعله بعض الناس : تجده يلصق كعبه بكعب صاحبه، ويفتح قدميه فيما بينهما حتى يكون بينه وبين جاره في المناكب فرجة، فيخالف

السنة في ذلك، والمقصود أن المناكب والأكعب
تساوي^(١).

(١١) رفع الصوت بالقراءة والتسبيح :

المشروع في حق المأمور الإسرار بالقراءة وبالتكبير
وبالتسبيح والأدعية والأذكار، وما يلاحظ على بعض
الأخوات رفع أصواتهن بقراءة الفاتحة وبالتسبيح وهذا
خلاف المشروع.

(١٢) أحاديث النساء في المسجد :

بعض الأخوات، لا يطيب لهن التحدث إلا داخل
المسجد وبين ركعات التراويح، يتحدثن عن أنواع
الطبخات، وعدها، وعن الألبسة التي اشتريناها، وعن
أولادهن، وغير ذلك، فيحدثن تشويشاً على المصلين

(١) دروس وقلوى الحرم المكي ص ٧٥ جمع بهاء الدين الدحروج.

والصلوات ، وهذا يتنافي مع الواجب الذى يملئه عليهم رمضان .

هن جن لصلاة التراويح ، ولإراحة النفس من هموم اليوم ومشكلات البيت ؟ أم حضرون للتحدث في أحوالهن . أحذرن أخواتي الفاضلات . من هذا العمل لأنه يتنافي مع آداب المسجد ، وآداب رمضان ، ومع روح العبادة^(١) علما أن إيناء المصلى والتشویش عليه بقراءة القرآن منهى عنه فكيف بالكلام الذي لافائدة منه بل إن بعض أهل العلم كره الكلام المباح في المسجد فلتكوني أختي المسلمة على علم من هذا الأمر .

(١٣) إحضار الأطفال في المسجد :

تأنى بعض الأخوات بأطفالهن إلى المسجد فيكونون

(١) توجيهات وفائد للصائمين والصائمات للشيخ عمر العبد .

مصدر إزعاج للمصلين والمصليات والطفل إما أن يكون مصدر إزعاج أو مصدر إيذاء وتلوث للمسجد فعدم الإتيان به أولى وأسلم وأما ما يُشعر من الأحاديث على أنه في زمن رسول الله ﷺ تأق النساء بأطفالهن، فلا يصلح للإتدلال به على دخول الأطفال المسجد كما صرَّح ابن حجر وغيره من أهل العلم رحمهم الله^(١) – لكن إن أمن إزعاج الطفل وإيذاؤه وكان لابد من إحضاره فلا بأس في حضوره مع شدة ملاحظته وتعويذه على شعائر الإسلام.

أما إذا اضطررت المرأة إلى احضار طفلها ولم تأمن ازعاجه وايذاه للمصلين فلا يجوز الحضور لأنها بذلك تكسب الإثم والوزر وقد جاءت طلباً للمغفرة والأجر بل الأفضل لها في جميع الأحوال ولا سيما في هذا الحال البقاء في البيت روى الإمام أحمد في المسند قوله ﷺ: (خير

(١) انظر كتاب أحكام المساجد في الإسلام للحريري ص ٢٩٥.

مساجد النساء قعر يوتهن) وأجمع الناس على أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد^(١).

(١٤) نظافة المسجد أيتها الأخت المسلمة :

بعض الأخوات المسلمات المصليات لا يعتنبن بنظافة المسجد فيها أختي المسلمة حافظي على نظافة المسجد وكوني من ينظف المسجد فقد ثبت في ذلك الأجر العظيم . عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ عرضت على أجر أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد - رواه أبو داود والترمذى .

قال ابن سلامه في الحديث ترغيب في تنظيف المساجد مما يحصل فيها من القمامات القليلة^(٢) .

(١) حاشية الروض المربع جزء ٢ ص ٢٩٣ - ٢٩٤ .

(٢) عون المبود ج ١ ص ١٧٤ .

(٣) أحكام المساجد للحريري ص ٢٢٧ .

(١٥) صلاة الجنازة بالنسبة للمرأة :

بعض النساء اذا صلوا على جنازة بالمسجد لا تصلي عليها ظناً منها أن الصلاة محرمة مثل الزيارة للقبور ، وهذا ليس ب صحيح ، فإذا صلوا على جنازة فبادري بالصلاحة عليها ولا يفوتك الأجر وهو القيراط - مثل جبل أحد من الأجر - كما ورد بذلك الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال : (من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل : وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين) متفق عليه من حديث أبي هريرة .

(١٦) ماذا تفعل المرأة إذا سهى الإمام :

المشروع للمرأة في هذه الحالة هو التصفيق بيطن كفها على الأخرى لقوله ﷺ : (إذا نابكم في صلاتكم شيء فليس بع الرجال وليس بع النساء) متفق عليه من حديث سهل بن سعد .

(١٧) خروج النساء بعد صلاة التراويح :

(بعض الأنحوت اللائي يحضرن الى صلاة التراويح، لا ينتظرن حتى خروج الرجال من المسجد... فتراهن يسرعن بالخروج مع الرجال، مما يؤدى إلى الاختلاط، والزحام عند أبواب المسجد، فترى المرأة تقدم بين الرجال لتبحث عن سائقها، أو عن محركها الذي جاء بها.

فينبغي للنساء أن يكنَّ بعيدات عن الرجال، حتى لا يعرضن أنفسهن للفتنة، وأن تتأخر المرأة داخل المسجد حتى خروج الرجال^(١) أو على العكس فتخرج المرأة قبل الرجال لما روت أم سلمة قالت إن النساء كن إذا سلمن من المكتوبة قمن وثبت رسول الله ﷺ ومن صلى من الرجال ما شاء الله فإذا قام رسول الله ﷺ قام الرجال -

(١) توجيهات للصائمين والصائمات للشيخ عمر العيد.

قال الزهري فنرى ذلك والله أعلم أن ذلك لكي ينفذ من ينصرف من النساء رواه البخاري^(١) فينبغي على الإمام أن يأخذ بأحد هذين الأمرين وينبه المصلين والمصليات حتى يكون أبعد عن اختلاط النساء بالرجال.

(١٨) الخلوة مع السائق :

إن من الظواهر الخطيرة ، والفتنة العظيمة ، التي ظهر خطرها وعظم ضررها ، ما ابتدأ به بعض الناس في هذا الزمن من استقدام السائقين الأجانب ، لهذه البلاد لغرض الخدمة في البيوت وقيادة السيارات وغيرها .

وهذا أدى إلى خلوة المرأة مع السائق وهذا فعل لا ينبغي ، فعن ابن عباس - رضي الله عنه قال : سمعت النبي ﷺ يخطب يقول : (لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها

(١) تبيهات بأحكام تختص بالمؤمنات ص ٣٠ .

ذو محرم ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم فقام رجل ، فقال : يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة وإنني أكتب في غزوة كذا وكذا ، قال : انطلق فحج مع امراتك) .

ومما يلاحظ في رمضان أن بعض النساء - هداهن الله - يحضرن إلى المسجد مع السائق لأداء صلاة التراويح مع الجماعة ، ابتغاء الأجر من الله تعالى .

وربما ركبت إحداهن في مقدمة السيارة مع السائق ، وهذا له مخاطره العظمى .

نطالب المرأة أن تصلي في بيتها ، إذا لم يكن لديها محرم يأتي بها إلى المسجد .

حيث أن صلاة المرأة في بيتها ، خير لها من أن تخرج مع السائق لأداء الصلاة في المسجد^(١) .

(١) توجيهات للصائمين والصائمات للشيخ عمر العبد ص ٧٨ - ٧٩ .

(١٩) ماذا لو حرمت عليك الصلاة وحرم عليك الصيام:

بعض النساء يكن على حالة حسنة في رمضان من الاجتهد في الطاعة فإذا ما أتها عادتها فترت وكسلت وتركت ما كانت عليه من نشاط وهذا خطأ واضح فطرق الخير كثيرة والله الحمد ...

فالدعاة عبادة والتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والصلاحة على النبي ﷺ والاستغفار والصدقة وخدمة الصائمين^(١) ... وقراءة القرآن عن ظهر قلب على الصحيح من أقوال أهل العلم كل هذا من أنواع العبادة قال سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز وفقه الله : يجوز للحاضن والنفساء قراءة القرآن في أصح قولى العلماء لعدم ثبوت ما يدل على النهي عن ذلك لكن بدون مس

(١) انظر في هذا الموضوع رسالة كي نستفيد من رمضان لفهد السليمان

المصحف ولهما أن يمسكاه بحائل كثوب طاهر وشبيه وهكذا الورقة التي كتب فيها القرآن عند الحاجة إلى ذلك.

(٤٠) خروج النساء إلى الأسواق :

في العشر الأواخر من رمضان تمتليء الأسواق بأفواج النساء، وتكتظ الساحات العامة في الأسواق الرئيسة وسط زحام شديد، تكتظ بالسيارات تماماً بالأشياء غير الضرورية من الملابس وغيرها.

والنساء قد اخندعن بالموضات والموديلات، فتخشى النسوة أن يخرج نوع من القماش في شهر رمضان، ولا تستطيع شراءه، أو يخرج موديل، أو موضعه معينة، ولم تأخذ بها.

إسراف لا مبرر له وتبذير بلا تعقل وبلا تفكير، بالإضافة إلى ما يحدث من اختلاط لا مبرر له في الأسواق،

و محلات الاستهلاك ، و سط أضواء الفتنة حيث السفور ،
والاحتكاك المباشر بين الجنسين .

فآخر الشهر هو لشد المئزر لطاعة الله تعالى ، لأن
الأجر إنما يأخذه صاحبه عند نهاية عمله .

فينبغي للأخت المسلمة أن تحرص في آخر الشهر على
طاعة الله ، وقراءة القرآن لا على الأسواق ^(١) .

(١) توجيهات للصائمين والصائمات للشيخ عمر العيد ص ٨٠ - ٨١ .

الخاتمة

في ختام هذه التوجيهات للأخوات المصليات نسأل
الله لنا ولهن التوفيق والسداد والفقه في دين الله إنه سميع
قريب مجيب الدعاء .

كتبها وجمعها / أحد طلبة العلم

